

ما المراد بالتصوير المنهي عنه؟ هل يقصد به التماضيل؟ لمعالی

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

هذا سائل يقول يقول بالنسبة للتصوير هل هو المراد بالتماضيل التي ورد النهي عنها عام تصوير عام لعن المصورين صلی الله عليه وسلم وهذا يعم المصورين في النحت والمصورين بالرسم - [00:00:00](#)

والمصورين بالالة الفوتوغرافية فلا يجوز التصوير الا للضرورة للضرورة تصوير الحوادث او تصوير اه آآ مثلا تصوير الشخص لاجل البطاقة الشخصية او لاجل جواز السفر او لاجل رخصة القيادة - [00:00:22](#)

هذا ظروري الضرورة تباح عند الحاجة اليها. نعم - [00:00:52](#)